طاعة ولاة الأمر في السنة النبوية

د. خالد بن إبراهيم بن سليمان الرومي
قسم السنة وعلومها ـ كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

طاعة ولاة الأمر في السنة النبوية

د. خالد بن إبراهيم بن سليمان الرومي
قسم السنة وعلومها
كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث:

تعدطاعة ولاة الأمر من المسائل المهمة في الدين، ولقد نصّ على وجوبها القرآن الكريم، والسنة النبوية، والآثار من الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وأقوال علماء المسلمين – رحمهم الله – ، وإنّ من أبرز ضوابط وآداب طاعة ولاة الأمر ما يلي: الإخلاص لله. وجوب الطاعة يكون في المعروف وليس في معصية الله عز وجل، أن تكون الطاعة لولي الأمر المعلوم ولديه القدرة والمنعة. النصيحة لولاة الأمر. الدعاء لولاة الأمر. وإنّ من أبرز الآثار الحميدة لطاعة ولاة الأمر ما يلي: طاعة ولاة الأمر طاعة لله عز وجل وطاعة لرسوله ﷺ. يزيد من قوة الدعاة إلى الله وكثرتهم. طاعة ولاة الأمر يترتب عليها صلاحهم واستقامتهم. اتفاق الكلمة وجمع شمل الأمة. من أسباب الحصول على خير الأئمة والحكام طاعتهم في المعروف. طاعة ولاة الأمور والصبر على جورهم يقود إلى التوبة وفيه تكفير للذنوب. وإنّ من أبرز الآثار الوخيمة والسلبية لطاعة ولاة الأمر ما يلي: انتشار الفتنة بين الناس. إراقة دماء الأبرياء وانتهاك المحارم. انتشار الظلم والخوف بين الناس. تفرق وتحزب المسلمين. انتشار الفوضى واختلال الأمن. ذهاب الدين وضياع الدنيا.

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فمن أهم القضايا التي تمثل تحدياً أمام الأمة الإسلامية: القضية المتعلقة بطاعة ولاة الأمر والعلاقة بين الحاكم والمحكوم، والضوابط الشرعية لهذه العلاقة، ولأهمية الموضوع وخطورته على حياة الناس والأمة الإسلامية، فقد عنيت النصوص الشرعية من الآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة على بيان الوجه الصحيح لهذا الموضوع، وقد فقهه علماء الأمة من سلفها الصالح من الصحابة . ومن التابعين رحمهم الله، فقد امتثلوها عملياً، وجاءت حياتهم وفق روح النصوص الشرعية الواردة في هذا الشأن، وقد حذّروا من الانحراف في فهم النصوص الشرعية أو تأويلها لأن ذلك لا يؤدي بالأمة إلى خير، وإنّ اجتماع كلمة الأمة على ولاة أمرها، برّها وفاجرها وجائرها، ما دام ذلك في طاعة الله عز وجل من شأنه أن يحقق لها العزّة والكرامة والسؤدد، ويجعل الأمة تُعنى بعد ذلك بأعمال البناء لا بأعمال الهدم لأنها مأمورة شرعاً بذلك، وقد جاء هذا البحث العلمي ليبرز أهمية هذا الموضوع على أصوله، كما يبرز أنّ هذا الموضوع له من الأهمية والمكانة الشيء الكبير، وأنّ السنة النبوية حفلت بنصوص عديدة بيّنت أهمية هذا الموضوع وحدوده وما يجب على المسلمين تجاهه، وأنّ سلفنا الصالح أولوه أهميته، وأعطوه مكانته، ولوضوح هذه المسائل عندهم فقد جاءت فتاواهم وأعمالهم شاهدة عليه، كما جاء هذا البحث ليحذر من مغبّة مخالفته، لأن في مخالفته الدمار للمجتمع، والخراب للحرث والنسل، وهذا ما حذّر منه ديننا الإسلامي الحنيف.

وفي الختام: أسأل الله عز وجل أن يجمع كلمة المسلمين على الخير، وأن يوحّد صفوفهم، وأن يولي على الأمة خيارها، وأن يعلي راية دينها، وأن يوفق الجميع لمرضاته.. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى وصحبه أجمعين..

* * *

المبحث الأول:التعريف بولاة الأمر:

وردت تعريفات لأولي الأمر متعددة، فمن أشهرها:

أنهم هم الأمراء وقيل بأنهم أولوا العلم والفقه، وقد قال بهذا القول جمع من الصحابة والسلف مثل: أبي هريرة وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم والطبري رحمه الله.

وقال الإمام النووي رحمه الله بأنه هو قول جمهور السلف والخلف [1].

قال الإمام النووي رحمه الله: (المراد بأولي الأمر من أوجب الله طاعته من الولاة والأمراء، هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم، وقيل: هم العلماء، وقيل: الأمراء والعلماء)[2].

وقال ابن جماعة: (أولو الأمر هم: الإمام ونوابه عند الأكثرين) [3].

ويعرّف شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ولاة الأمر فيقول: (وأولوا الأمر هم أصحاب الأمر ونووه، وهم الذين يأمرون الناس، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة وأهل العلم.

ويقول أيضًا رحمه الله: إن أولي الأمر صنفان: العلماء والأمراء وهذا يدخل فيه مشايخ الحديث، وملوك المسلمين: كل منهم يطاع فيما إليه من الأمر، كما يطاع هؤلاء بما يأمرون به من العبادات، وكما يطاع هؤلاء في الجهاد، وإقامة الحدود، وغير ذلك مما يباشرونه من الأفعال التي أمرهم الله بها) [4].

وقال الشيخ العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله: (هم الولاة على الناس من الأمراء والحكام والمفتين) [5].

ويقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: (والعلماء هم ولاة أمور المسلمين في بيان الشرع، وتعليمه، وهداية الخلق إلى الحق.

---

(١) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي ١٧٩/٧ – ١٨٢، وانظر: شرح صحيح مسلم، النووي ٢٢٣/١٢.

(٢) المرجع السابق ٢٢٣/١٢.

(٣) تحرير الأحكام في تدبر أهل الإسلام، ابن جماعة، تحقيق: د. فؤاد عبدالمنعم أحمد ص ٦٢.

(٤) انظر: فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، الشيخ عبدالرحمن بن قاسم ١٧٠/٢٨.

(٥) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: د. عبدالرحمن اللويحق ص ١٨٤.

أما الأمراء فهم ولاة الأمور في ضبط الأمن وحماية الشريعة وإلزام الناس بها[1].

أمّا الإمام الماوردي رحمه الله فإنه يؤكد بأن أولي الأمر هم: الأئمة، حيث يقول عن المراد بهم، في قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ..... ﴾[2].

قال: (ففرض علينا طاعة أولي الأمر فينا، وهم الأئمة المتأمرّون علينا)(٣).

وجاء في صحيح البخاري في كتاب الأحكام: (باب قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ..... ﴾ [4].فعلّق على ذلك الإمام ابن حجر رحمه الله فقال: (في هذا إشارة من المصنف إلى ترجيح القول الصائر إلى أن الآية نزلت في طاعة الأمراء، خلافًا لمن قال نزلت في العلماء...) [5].

رجح ذلك أيضًا الإمام الطبري رحمه الله في تفسيره بعد عرضه أقوال السلف في المراد بأولي الأمر في الآية الكريمة فقال: (... وأولى الأقول في ذلك بالصواب قول من قال: هم الأمراء والولاة، لصحة الأخبار عن الرسول صلى الله عليه وسلم بطاعة الأئمة والولاة فيما كان طاعة، وللمسلمين مصلحة)[6].

يقول أ. د. أحمد الدريويش: (أما القول المختار بعد عرض آراء أهل العلم من الصحابة ومن بعدهم في المراد بأولي الأمر الذين ورد ذكرهم في قوله تعالى: ﴿ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ..... ﴾. الذي يظهر لي أن القول الراجح في ذلك أنهم الولاة والأئمة، وهو ما رجحه الإمام الطبري، والماوردي - رحمهما الله تعالى - وغيرهما، وإن كان ينبغي أن لا يُهمل دور العلماء في بيان الأحكام الشرعية للأمة، وما يجوز وما لا يجوز.. فيدخلون معهم في عموم الإطلاق لا في خصوصه.. والله أعلم)[7].

---

(١) انظر: شرح رياض الصالحين، الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين ٣/١د٦.

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٣) الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الماوردي، تحقيق: خالد عبداللطيف السبع العلمي ص ٣٠.

(٤) صحيح البخاري، الإمام البخاري ص ٨٠٠.

(٥) فتح الباري، شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي وآخرين ١٣/١١٩.

(٦) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي ٧/١٨٢.

(٧) طاعة ولي الأمر وأثرها في تحقيق أمن الوطن، أ. د. أحمد بن يوسف الدريويش ص ٢٩ – ٣٠.

المبحث الثاني: النصوص القرآنية الموجبة لطاعة ولاة الأمر:

جاءت نصوص الشريعة الإسلامية من الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة حاثّة على طاعة ولاة الأمر؛ لأن فيها تحقيق لمصالح الأمة، ففي صلاح ولاة الأمر صلاح للمجتمع وسعادة له.

ومن النصوص التي عنيت بهذا الجانب ما يلي:

• قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾[1].

قال الإمام الطبري رحمه الله: (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: هم الأمراء والولاة لصحة الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله طاعة وللمسلمين مصلحة)[2].

• وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا ٨٣ ﴾[3].

قيل المقصود بأولي الأمر في الآية السابقة: هم الأمراء، وقيل: هم أهل العلم والفقه[4].

وقال الإمام الشوكاني رحمه الله: (هم أهل العلم والعقول الراجحة الذين يرجع إليهم الناس في أمورهم أو هم الولاة عليهم... لأنهم يعلمون ما ينبغي أن يفشى وما ينبغي أن يكتم)[5].

* * *

(١) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، تحقيق: أ.د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي ١٨٢/٧.

(٣) سورة النساء، الآية: ٨٣.

(٤) انظر: المرجع السابق ٢٥٤/٧ – ٢٥٧.

(٥) فتح القدير، محمد بن علي الشوكاني ٤٩١/١.

المبحث الثالث:النصوص النبوية والآثار الموجبة لطاعة ولاة الأمر:

أولاً: الأحاديث النبوية الموجبة لطاعة ولاة الأمر:

- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللّه. وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللّهَ. وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي. وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي"(١).
- عن عبدالله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ"(٢).
- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اسمعوا وأطيعوا، وإنِ استعملَ عليكم عبدٌ حبشيٌّ، كأنَّ رأسه زَبيبة"(٣).
- عن أبي ذر رضي الله عنه قال: "إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ. وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ" (٤).
- عن عوف بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ. وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ. وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ" قِيلَ: يَا رَسُولَ اللّهِ أَفَلاَ نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: "لاَ. مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلاَةَ. وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلاَتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلاَ تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ"(٥).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: يُقاتَل من وراء الإمام ويُتقى به، رقم ٢٩٥٧. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، رقم ١٨٣٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: السمع والطاعة للإمام، رقم ٢٩٥٥، وفي كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم ٧١٤٤. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، رقم ١٨٣٩. ولا يفهم منه إلا عدم الطاعة في المعصية، أما فيما سواها فإن طاعة ولي الأمر واجبة شرعًا.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم ٧١٤٢.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، رقم ١٨٣٧.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب: الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم، رقم ١٨٥٥.

- عن علقمة بن وائل الحضرمي عن أبيه قال: "سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ، رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ، فَجَذَبَهُ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: "اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ"[1].
- عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: (وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ الله كَأَنَّ هذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا فقَالَ أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى الله وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ)[2].

ثانياً: الأدلة من آثار الصحابة وأقوال العلماء رحمهم الله الموجبة لطاعة ولاة الأمر:

- ❖ لما بايع الناس عبدالملك كتب إليه عبدالله بن عمر: (إلى عبدالملك أمير المؤمنين إني أُقرُّ بالسمع والطاعةِ لعبدِ اللَّه عبد الملك أمير المؤمنين على سنَّةِ اللَّه وسنَّةِ رسولهِ ما استطعتُ، وإنَّ بَنيَّ قد أقرُّوا بمثل ذلك)[3].
- ❖ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (حقّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله، وأن يؤدّي الأمانة، وإذا فعل ذلك فحقّ على الناس أن يسمعوا وأن يطيعوا وأن يجيبوا إذا دعوا)[4].

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: (ومن خرج على إمام المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة، فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم،

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الإمارة، باب: في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق، رقم ١٨٤٦.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة، رقم ٤٦٠٧، والإمام الترمذي في سننه، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة، واجتناب البدعة، رقم ٢٦٧٦، وأخرجه ابن ماجه، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين، رقم ٤٢، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم ٣٨٥١.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب: الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس، رقم ٧٢٠٣.

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري، في تفسيره "جامع البيان" ٧/ ١٦٩.

فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية.

- ولا يحل قتال السطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة الطريق)[1].
- وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أيضًا: (والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفاجر ومن ولي الخلافة فاجتمع الناس عليه ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين)[2].
- خاطب سفيان الثوري رحمه الله أحد أصحابه فقال له: يا شعيب لا ينفعك ما كتبت حتى ترى الصلاة خلف كل إمام بر وفاجر والجهاد ماض إلى يوم القيام تحت لواء السلطان جار أم عدل [3].
- أما الإمام الطحاوي فقد قال: (ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا، وإن جاروا، ولا ندعو عليهم، ولا ننزع يدًا من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة، ما لم يأمروا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة) [4].
- قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم، لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة، فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما.
- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أيضًا: ولعله لا يكاد يُعرف طائفة خرجت على ذي سلطان، إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الأمراء يظلمون ويفعلون أمورًا منكرة، ومع هذا فأمرنا أن نؤتيهم الحق الذي لهم، ونسأل الله تعالى الحق الذي لنا، ولم يأذن في أخذ الحق بالقتال، ولم يرخّص في ترك الحق

---

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، اللالكائي، تحقيق: د. أحمد بن سعد الغامدي ١٨١/٢.

(٢) المرجع السابق ١٨٠/٢.

(٣) المرجع السابق ١٧٣/٢.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: أ.د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي ٤٠/٢ د.

الذي لهم)[1].

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أيضًا وهو يحث على طاعة ولاة الأمر: (فطاعة الله ورسوله واجبة على كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم، فمن أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر لله فأجره على الله، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذه من الولاية والمال فإن أعطوه أطاعهم، وإن منعوه عصاهم، فما له في الآخرة من خلاق..)[2].

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله: (إن من تمام الاجتماع السمع والطاعة لمن تأمّر علينا ولو كان عبدًا حبشيًا، فبين النبي صلى الله عليه وسلم هذا بيانًا شائعًا ذائعًا بكل وجه من أنواع البيان شرعًا وقدرًا، ثم صار هذا الأصل لا يعرف عند أكثر من يدعي العلم...) [3].

- وقال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله: (ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر، لأن ذلك يفضي إلى الفوضى، وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع.
- وقال أيضًا رحمه الله أيضًا: إن الطريقة المتبعة عند السلف هي النصيحة فيما بينهم وبين السلطان والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إليه الخير)[4].
- وقال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله أيضًا: (يجب الصبر والسمع والطاعة في المعروف، ومناصحة ولاة الأمور والدعوة لهم بالخير، والاجتهاد في تخفيف الشر وتكثير الخير، ويجب على المسلمين طاعة ولاة الأمر بالمعروف، وإذا أمر ولي أمر بالمعصية فلا يطاع فيها، لكن لا يأتى الخروج عليه بأسبابها) [5].

---

(١) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم ٣/ ٣٩١ – ٣٩٢.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، الشيخ عبدالرحمن بن قاسم ٣٥/ ١٦.

(٣) انظر: مجموعة التوحيد المعروف بمجموعة التوحيد النجدية ص ١٨٣.

(٤) حقوق الراعي والرعية، مجموعة خطب للشيخ محمد بن صالح العثيمين على ضوء الكتاب والسنة ص ٢٧.

(٥) مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري، د. عبدالله الرفاعي ص ١٥ – ١٦.

❖ وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (فإنه يجب علينا طاعة ولاة الأمر وإن كانوا عصاة، فنقيم معهم الحج، والجهاد، وكذلك الجمع، نقيمها مع الأمراء، ولو كانوا فجاراً[1].

❖ ولأنه إذا حاول أحد أن يقلّل من هيبة العلماء، وهيبة ولاة الأمر، ضاع الشرع والأمن، فالواجب أن ننظر ماذا سلك السلف تجاه ذوي السلطان، وأن يضبط الإنسان نفسه وأن يعرف العواقب، ولـيُعلم أن من يثور إنما يخدم أعداء الإسلام)[2].

* * *

(١) شرح العقيدة الواسطية لشيخ الإسلام ابن تيمية، الشيخ محمد بن صالح العثيمين ص ٢/٣٣٨.

(٢) معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة، عبدالسلام البرجس ص ٤٥.

المبحث الرابع:ضوابط وآداب طاعة ولاة الأمر:

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾[1].

لقد نصّت هذه الآية على وجوب طاعة ولاة الأمر، وهم الأمراء والعلماء، وجاءت نصوص من السنة النبوية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تبين أن هذه الطاعة واجبة ولازمة ولكن في المعروف لا في المعصية.

فعن عبدالله بن عمر قال: قال رسول لله صلى الله عليه وسلم: "عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ. فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ. إِلاَّ أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ. فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ"[2].

وجاء في الحديث عن علي رضي الله عنه أنه قال: "بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةً وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُطِيعُونِي قَالُوا: بَلَى قَالَ: قد عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ، فَقَامُوا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِرَارًا مِنَ النَّارِ، أَفَنَدْخُلُهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوف"[3].

يقول شيخ الإسلام ابن تيميه رحمه الله: (إن الأمر بطاعة الأئمة والأمراء ليس مطلقًا بل أمر النبي صلى الله عليه وسلم بطاعتهم في طاعة الله تعالى دون معصيته، وهذا يبين أن الأئمة والأمراء الذين أمر بطاعتهم في طاعة الله ليسوا معصومين)[4].

ولذا فإن السمع والطاعة لولاة الأمر يجب أن يكون في المعروف لا في المعصية، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما الطاعة في المعروف"[5].

---

(١) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم ٧١٤٤.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم ٧١٤٥.

(٤) انظر: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، شيخ الإسلام ابن تيمية ١/ ١١٥ – ١١٦.

(٥) أخرجه البخاري، كتاب: المغازي، باب: سرية عبدالله بن حذافة السهمي، رقم ٤٣٤٠، وأخرجه مسلم، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، رقم ١٨٤٠.

وقد وضع الشرع لطاعة ولاة الأمر ضوابط ومن تلك الضوابط ما يأتي:

أولاً: الإخلاص لله:

السمع والطاعة لولاة الأمور، والحث على ضرورة التعامل، والتعاون معهم، وخاصة الدعاة والعلماء، ينبغي أن لا تكون علاقتهم، وتعاملهم مع الولاة لأجل أغراض دنيوية، أو مطامع شخصية، بل يجب أن تكون صلتهم خالصة لوجه الله تعالى، وأن يكون الدافع الأول: هو الدين ومنافع العباد، واستقرارهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (فطاعة الله ورسوله، واجبة على كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة؛ لأمر الله بطاعتهم، فمن أطاع الله ورسوله بطاعة ولاة الأمر لله، فأجره على الله، ومن كان لا يطيعهم إلا لما يأخذه من الولاية، والمال، فإن أعطوه أطاعهم، وإن منعوه عصاهم، فماله في الآخرة من خلاق)[1].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثةٌ لا يُكلمهُمُ اللَّهُ يومَ القيامة، ولا يُزكيهم، ولهم عذابٌ أليم: رجلٌ على فَضلِ ماءٍ بالطريق يمنعُ منه ابنَ السبيل، ورجلٌ بايعَ إمامًا، لا يُبايعُهُ إلا لدُنياه، إن أعطاهُ ما يريدُ وفَّى له، وإلا لم يَفِ له، ورجلٌ بايعَ رجلاً بِسِلعةٍ بعدَ العصر، فحلفَ باللَّه لقد أُعطِي بها كذا وكذا، فصدَّقَهُ فأخذَها، ولم يُعطَ بها"[2].

ثانيًا: وجوب الطاعة يكون في المعروف وليس في معصية الله عز وجل:

"دلّ الكتاب والسنة على وجوب طاعة أولي الأمر، ما لم يأمروا بمعصية، فتأمل قوله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، كيف قال: (وأطيعوا الرسول) ولم يقل: وأطيعوا أولي الأمر منكم؟ لأن أولي الأمر لا يفردون بالطاعة، بل يطاعون فيما هو طاعة لله ورسوله، وأعاد الفعل مع الرسول صلى الله عليه وسلم لأنه من يطع الرسول صلى الله عليه وسلم فقد أطاع الله، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأمر بغير طاعة الله، بل هو معصوم في ذلك، وأما ولي الأمر فقد يأمر بغير طاعة الله، فلا يطاع إلا فيما هو طاعة

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ابن تيمية، الشيخ عبدالرحمن بن قاسم ٣٥/ ١٦ – ١٧.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الأحكام، باب: من بايع رجلاً لا يبايعه إلا للدنيا، رقم ٧٢١٢، ومسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف وبيان الثلاثة، رقم ١٠٨.

لله ورسوله"[1].

وقد صرح بذلك خليفة رسول الله أبو بكر الصديق رضي الله عنه عندما قال: (أما بعد: أيها الناس فقد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم)[2].

يقول سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله: (أمراء المسلمين وعلماؤهم، يطاعون في طاعة الله، إذا أمروا بطاعة الله، وليس في معصية الله. لأنه بهذا تستقيم الأحوال، ويحصل الأمن، وتنفذ الأوامر، وينصف المظلوم، ويردع الظالم، أما إذا لم يطاعوا، فسدت الأمور، وأكل القوي الضعيف، فالواجب أن يطاعوا في طاعة الله في المعروف، سواء كانوا أمراء أو علماء، العالم يبين حكم الله، والأمير ينفذ حكم الله، أما إذا أمروا بمعصية، سواء كان الآمر أميرًا أو عالمًا، إذا أمروا بمعصية ما لا يطاعون، إذا قال لك أمير اشرب الخمر، لا... لا تشرب، وإذا قال لك كُلْ الربا، لا تأكل من الربا، وهكذا العالم، إذا قال لك معصية والعالم بالشرع لا يقولها، ولكن قد يكون عالمًا فاسقًا، فالعالم إذا أمرك بشيء من معاصي الله، فلا تطعه في معاصي الله، إنما الطاعة في المعروف، كما روى علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا طاعة لمخلوق في معصية الله عز وجل" [3] لكن لا يجوز الخروج على الأئمة وإن عصوا، يجب السمع والطاعة بالمعروف، ولكن لا تطعهم في المعصية، ولا تنزعن يدًا من طاعة، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "على المرء السمع والطاعة في المنشط والمكره وفيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، الشيخ عبدالرحمن بن قاسم ٥/٣٥ – ١٧، شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي وشعيب الأرنؤوط ٥٤٢/٢ – ٥٤٣..

(٢) السيرة النبوية، ابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين ٤/٤١١، الكامل في التاريخ، ابن الاثير، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري ١٩٢/٢، البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي ٨/٨٩ – ٩٠.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند ١٣١/١، رقم ١٠٥٩، وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط الشيخين. انظر: الموسوعة الحديثية ٣٣٣/٢.

الله، فإن أمر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة" [1][2].

أما الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله فقد قسم أوامر ولاة الأمر إلى أقسام أربعة:

القسم الأول: ما لا تجوز طاعتهم فيه، وذلك فيما إذا أمروا بمعصية الله، مثل أن يأمروا بأشياء منكرة، فهذا لا تجوز طاعتهم فيه؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ..... ﴾ [3]. فعطف طاعة أولي الأمر على طاعة الله ورسوله، بدون إعادة العامل، مما يدل على أن طاعة أولي الأمر على سبيل التبع؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الطاعة في المعروف" [4]، أي فيما ليس بمنكر [5].

وقال العلامة الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله في بيان هذا الأمر: (ولكن بشرط أن لا يأمروا بمعصية الله تعالى، فإن أمروا بذلك، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ولعل هذا هو السر في حذف الفعل (وأطيعوا) عند الأمر بطاعتهم، وذكره مع طاعة الرسول، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأمر إلا بطاعة الله. ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية) [6].

القسم الثاني: أن يأمر ولي الأمر بما أمر الله تعالى به ورسوله صلى الله عليه وسلم كأن يأمر بصلاة الجماعة. ويتفقد الناس عليها، فطاعته – هنا – واجبة من وجهين:

- أنها واجبة في الشرع بدون أمر ولي الأمر.
- أنها تزداد تأكيداً إذا أمر بها ولي لأمر.

القسم الثالث: أن يأمر ولي الأمر بعبادة غير واجبة، لكنها مشروعة، كأن يأمر الناس بالصيام، مثلاً يقول: أيها الناس صوموا غداً، فإننا سوف نخرج لصلاة الاستسقاء، ودعاء

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الأحكام، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم ٧١٤٤، ومسلم، كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، رقم ١٨٣٩.

(٢) انظر: مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري، د. عبدالله الرفاعي ص ١٠ – ١١.

(٣) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) انظر: مفهوم الجماعة والإمامة، أ. د. سليمان بن عبدالله أبا الخيل ص ١٢١.

(٦) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الشيخ عبدالرحمن السعدي، تحقيق: د. عبدالرحمن اللويحق ص ١٤٨.

الصائم مستجاب، فصوموا غداً، فهذا لا تلزم طاعته، لأن هذا عبادة بين العبد وربه، فلا تلزم طاعته فيه.

القسم الرابع: أن يأمر بما هو غير مشروع في الدين، ولكن فيه حفظ الأمن، وصلاح المجتمع، فهذا يجب طاعته فيه، وإن لم يأمر الله به ورسوله، كأنظمة المرور وغيرها، التي لا تخالف الشرع فإن طاعة ولي الأمر فيها واجبة [1].

وقال الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله: (وأمر بطاعة أولي الأمر وهم الولاة على الناس من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم، والانقياد لهم طاعة لله، ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط أن لا يأمروا بمعصية، فإن أمروا بذلك، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) [2].

ثالثًا: أن تكون الطاعة لولي الأمر المعلوم ولديه القدرة والمنعة:

إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطاعة ولاة الأمر الموجودين المعلومين الذين لهم سلطان يقدرون به على سياسة الناس، لا بطاعة معدوم ولا مجهول، ولا من ليس له سلطان، ولا قدرة على شيء أصلاً[3].

فمن نزل نفسه منزلة ولي الأمر الذي له القدرة والسلطان على سياسة الناس، فدعا جماعة للسمع والطاعة له، أو أعطته تلك الجماعة بيعة تسمع وتطيع له بموجبها، وولي الأمر قائم ظاهر فقد حادّ الله ورسوله، وخالف نصوص الشريعة. وهذا مثل ما يفعله بعض الجماعات في الوقت الحاضر الذين ينصبون أحدهم – أميرًا – يبايعونه، ويوجبون على أنفسهم وأتباعهم: السمع والطاعة له. وهذا التصرف منبثق من فكر الخوارج من ناحية، ومن تقليد الكفار في ثوراتهم على ملوكهم من ناحية أخرى [4].

بل هذا مما ينتج عنه زعزعة الأمن والاستقرار لدى كثير من المجتمعات الإسلامية وغيرها من المجتمعات.

---

(١) انظر: شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن عثيمين ٣/ ٦٥٥ – ٦٥٦، وانظر: مفهوم الجماعة والإمامة، أ. د. سليمان بن عبدالله أبا الخيل ص ١٢١ – ١٢٣.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الشيخ عبدالرحمن السعدي، تحقيق: د. عبدالرحمن اللويحق ص ١٨٤.

(٣) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، شيخ الإسلام ابن تيمية ١/ ١١٥.

(٤) نبذة مفيدة عن حقوق ولاة الأمر، د. عبدالعزيز العسكر ص ١٤.

رابعًا: النصيحة لولاة الأمر:

ينبغي أن تشمل طاعةُ ولاة الأمر النصيحةَ، والدعاءَ لهم بالصلاح والتوفيق، ومن النصوص الشرعية التي تحث على هذا الجانب ما يلي:

ما جاء في حديث الصحابي الجليل تميم الداري رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ" قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: "للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ"[1].

ذكر ابن جماعة رحمه الله حقوق وواجبات عدة لولي الأمر على رعيته فذكر منها:

بذل النصيحة له سرًا وعلانية، ثم قال: فخص ولاة الأمر بالنصيحة لما فيه من أداء حقهم وعموم المصلحة لهم [2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنَّ الله تبارك وتعالى يَرْضَى لَكُمْ ثَلاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا، يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَنَاصَحُوا مَنْ وَلاَّهُ اللهُ أَمْرَكُمْ، وَيَسْخَطُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ"[3].

وعن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاث خصال لا يغل عليهن قلب مسلم أبدًا: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم"[4].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله في شرح قوله "ومناصحة ولاة الأمر": (منافٍ للغل والغش. فإن النصيحة لا تجامع الغل، إذ هي ضده، فمن نصح الأئمة فقد برئ من الغل.

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة، رقم ٥٥.

(٢) انظر: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام، ابن جماعة، تحقيق: د. فؤاد عبدالمنعم أحمد ص٦١ - ٦٤.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب: الأقضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم ١٧١٥. وأخرجه الإمام أحمد في المسند (واللفظ له) ٢/٣٦٨، رقم ٨٧٩٩. وأخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب: الكلام، باب: ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين رقم ٢٠.

(٤) أخرجه الإمام احمد في المسند ٥/١٨٣ برقم ٢١٥٩٠، والترمذي في سننه، كتاب: العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم ٢٦٥٨. وصحيح سنن ابن ماجه، الألباني رقم ٣٠٥٦. والحديث صححه الألباني.

وقوله "ولزوم الجماعة" أيضًا مما يطهر القلب من الغل والغش، فإن صاحبه للزومه جماعة المسلمين يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لها، ويسوؤه ما يسوؤهم، ويسره ما يسرهم، وهذا بخلاف من انحاز عنهم، واشتغل بالطعن عليهم والعيب والذم لهم كفعل الرافضة والخوارج والمعتزلة وغيرهم، فإن قلوبهم ممتلئة غلاً وغشًا، ولهذا تجد الرافضة أبعد الناس من الإخلاص، وأغشهم للأئمة والأمة، وأشدهم بعدًا عن جماعة المسلمين.

فهؤلاء أشدّ غلا وغشًا بشهادة الرسول والأمة عليهم، وشهادتهم على أنفسهم بذلك، فإنهم لا يكونون قط إلا أعوانًا وظهرًا على أهل الإسلام، فأي عدوٍّ قام للمسلمين كانوا أعوان ذلك العدو وبطانته.

وهذا أمر قد شاهدته الأمة منهم، ومن لم يشاهد فقد سمع منه ما يُصم الآذان ويشجي القلوب.

وقوله: "فإنّ دعوتهم تحيط من ورائهم": هذا من أحسن الكلام وأوجزه وأفخمه معنى، شبَّه دعوة المسلمين بالسور والسياج المحيط بهم، المانع من دخول عدوهم عليهم، فتلك الدعوة التي هي دعوة الإسلام وهم داخلونها، لما كانت سورًا وسياجًا عليهم أخبر أن من لزم جماعة المسلمين أحاطت به تلك الدعوة التي هي دعوة الإسلام كما أحاطت بهم.

فالدعوة تجمع شمل الأمة، وتلم شعثها، وتحيط بها، فمن دخل في جماعتها أحاطت به وشملته)[1].

قال الإمام النووي رحمه الله: (وأما النصيحة لأئمة المسلمين، فمعاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وأمرهم به وتنبيههم وتذكيرهم برفق لطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه، ويبلغهم من حقوق المسلمين، وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم).

قال الخطابي رحمه الله: (ومن النصيحة لولاة الأمر الصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات لهم، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف، أو سوء عشرة، وأن لا يُغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى لهم بالصلاح) [2].

---

(١) مفتاح دار السعادة، ابن القيم، ٧٢/١ – ٧٣.

(٢) شرح صحيح مسلم، النووي ٣٩/١.

أما العلامة ابن رجب الحنبلي رحمه الله فقال: (وأما النصيحة لأئمة المسلمين فحب صلاحهم، ورشدهم، وعدلهم، وحب اجتماع الأمة عليهم... ومعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم به[1].

إذًا فالسمع والطاعة ينبغي أن لا تخلو من النصيحة لولاة الأمر لأنها تحقق أهدافًا سامية يترتب عليها صلاح العباد والبلاد.

أما سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله فقد أكد أهمية النصيحة لولاة الأمر فقال: (فالواجب على الغيورين لله، وعلى دعاة الهدى، أن يلتزموا بحدود الشرع، وأن يناصحوا من ولاهم الله الأمور بالكلام الطيب، والحكمة، والأسلوب الحسن، حتى يكثر الخير ويقل الشر... إلى أن قال: ويهدي الله ولاة الأمور للخير، والاستقامة عليه، تكون العاقبة حميدة للجميع)[2].

فالنصوص الشرعية تؤكد أنّ من مقتضيات البيعة الشرعية وواجباتها لولي الأمر المسلم: تقديم النصيحة والتي يحتاج إليها بوجهها المشروع له لأنّه بشر، وبحاجة إلى من يعينه ويسدّده، ويشير عليه بالحق، لأنه يقوم على مصالح الأمة، فصلاحه صلاح للأمة وسعادة لها[3].

خامسًا: الدعاء لولاة الأمر:

ينبغي أن تشمل طاعةُ ولاة الأمور الدعاء لهم بالصلاح والتوفيق، وعدم الدعاء عليهم، لأن في صلاحهم واستقامتهم، صلاح للأمة، والمجتمع.

لقد أُمر المسلمون بالدعوة لولاة أمرهم بالصلاح، ولم يؤمروا بالدعوة عليهم، وإن جاروا وظلموا، لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين[4].

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله: (لو أنّ لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في

---

(١) انظر: جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس ٢٢٢/١ - ٢٢٣.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٢٠٦/٨. وانظر: مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري، د. عبدالله الرفاعي ص ٢٧ - ٢٨.

(٣) انظر: حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأركانه ومجالاته، أ. د. حمد بن ناصر العمار ص ١٢١.

(٤) انظر: شرح السنة، البربهاري، تحقيق: خالد الردادي ص ١١٧.

السلطان، فقيل له: يا أبا علي فسّر لنا هذا، قال: إذا جعلتها في نفسي لم تَعْدُني، وإذا جعلتها في السلطان صلح، فصلح بصلاحه العباد والبلاد)[1].

وجاء في الحديث الذي رواه عوف ابن مالك أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم...".

قال الإمام النووي رحمه الله: (معنى يصلون عليكم وتصلون عليهم، أي: يدعون لكم، وتدعون لهم) [2].

وقال أبو عثمان الزاهد رحمه الله: (فانصح للسلطان، وأكثر له من الدعاء بالصلاح، وإياك أن تدعو عليهم باللعنة، فيزدادوا شرًا، ويزداد البلاء على المسلمين، ولكن ادع لهم بالتوبة، فيتركوا الشر، ليرتفع البلاء عن المؤمنين)[3].

وقال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله: (الدعاء لولي الأمر من أعظم القربات، ومن أفضل الطاعات، ومن النصيحة لله، ولعباده، والنبي صلى الله عليه وسلم لما قيل له: يا رسول الله إن دوسًا عصت وأبت فادع الله عليها، قال: "اللهم اهد دوسًا وائت بهم، اللهم اهد دوسًا وائت بهم" [4]. يُدعى للناس بالخير، والسلطان أولى من يدعى له؛ لأن صلاحه صلاح للأمة، فالدعاء له من أهم الدعاء، ومن أهم النصح، أن يوفق للحق وأن يعان عليه، وأن يصلح الله له البطانة، وأن يكفيه الله شر نفسه، وشر جلساء السوء، فالدعاء له بأسباب التوفيق، والهداية، وبصلاح القلب والعمل، من أهم المهمات ومن أفضل القربات)[5].

وهذا مما يدل على أهمية الدعاء لولاة الأمر وأن مجرد السمع والطاعة، لا تكفي بدون النصح، والدعاء لهم، لأن في صلاح الراعي والحاكم، صلاح للعباد والبلاد.

---

(١) المرجع السابق ص ١١٧.

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم، النووي ٦/ ٢٥٧.

(٣) الجامع لشعب الإيمان، الإمام البيهقي ١٣/ ٩٩.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم، رقم ٢٩٣٧، ومسلم، كتاب: فضائل الصحبة، باب: من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس، رقم ٢٥٢٤.

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز، ٨/ ٢١٠، وانظر: مراجعات في فقه الواقع السياسي، د. عبدالله الرفاعي ص ٣١.

المبحث الخامس: الآثار الحميدة لطاعة ولاة الأمر:

١- طاعة ولاة الأمر طاعة لله عز وجل وطاعة لرسوله صلى الله عليه وسلم:

إن طاعة ولاة الأمر من المسلمين من طاعة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم. وقد دل على ذلك الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾[1]. وأخرج الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَن أطاعني فقد أطاعَ اللهَ ومن عصاني فقد عصى اللهَ. ومن أطاعَ أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني"[2].

وقال الشيخ العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله: (وأمر بطاعة أولي الأمر. وهم الولاة على الناس من الأمراء والحكام والمفتين. فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم. ودنياهم. إلا بطاعتهم. والانقياد لهم طاعة لله تعالى. ورغبة فيما عنده)[3].

فمن هذا. يتبين أن الإسلام أوجب على كل مسلم. أن يسمع. ويطيع لمن ولاه الله أمره في غير معصية الله في جميع الأحوال. برضا وتسليم معتبرًا ذلك دينًا يدين لله به. وعبادة يتقرب فيها إليه سبحانه وتعالى.

٢- يزيد من قوة الدعاة إلى الله وكثرتهم:

إن السمع والطاعة. والمعاملة الحسنة. والمناصحة الدائمة لولاة الأمر. تثمر عطاءات عديدة ومحمودة.

يقول سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله: (فالواجب على الغيورين لله. وعلى دعاة الهدى. أن يلتزموا بحدود الشرع. وأن يناصحوا من ولاهم الله الأمور بالكلام الطيب. والحكمة. والأسلوب الحسن. حتى يكثر الخير ويقل الشر. وحتى يكثر الدعاة إلى الله تعالى. وحتى ينشطوا في دعوتهم بالتي هي أحسن لا بالعنف والشدة. ويناصحوا من

---

(١) سورة النساء. الاية: ٥٩.

(٢) أخرجه البخاري. كتاب: الحكام. باب: قول الله تعالى: "أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم". رقم ٧١٣٧.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. الشيخ عبدالرحمن السعدي. تحقيق: د. عبدالرحمن اللويحق ص ١٤٨.

ولاهم الله الأمر بشتى الطرق الطيبة السليمة، مع الدعاء للحاكم في ظهر الغيب، وبهذا يكثر الخير ويقلّ الشر، ويهدي الله ولاة الأمور للخير والاستقامة، تكون العاقبة حميدة للجميع) [1].

ولا شك أن ما قد يجده الدعاة إلى الله تعالى من دعم سواء أكان ماديًا، أم معنويًا من الحكام، والأمراء، يزيد من قوتهم، ونصرة دين الله سبحانه وتعالى.

٣- طاعة ولاة الأمر يترتب عليها صلاحهم واستقامتهم:

لقد خصّ الرسول صلى الله عليه وسلم ولاة الأمر بالنصيحة لما فيه من أداء لحقهم، وعموم المصلحة التي تشمل الصلاح، والاستقامة لولاة أمر المسلمين.

ففي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الدِّينُ النَّصِيحَةُ« قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: "لله وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ"[2].

قال ابن رجب رحمه الله عند شرح هذا الحديث: (قوله: "ولأئمة المسلمين" وأما النصيحة لأئمة المسلمين، فحبّ صلاحهم، ورشدهم وعدلهم، وحب اجتماع الأمة عليهم، وكراهة افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله عز وجل، والبغض لمن رأى الخروج عليهم، وحبّ إعزازهم في طاعة الله عز وجل.

ويواصل ابن رجب فيقول: معاونتهم على الحق، وطاعتهم فيه، وتذكيرهم به وتنبيههم في رفق ولطف، ومجانبة الوثوب عليهم، والدعاء لهم بالتوفيق وحث الأغيار على ذلك) [3].

٤- اتفاق الكلمة وجمع شمل الأمة:

ومن الآثار الحسنة المترتبة على طاعة ولاة الأمر اتفاق الكلمة وجمع شمل الأمة وتحقيق الأمن في المجتمع.

إن التشريع الإسلامي يحقق العدل في علاقات الأفراد فيما بينهم، وفي علاقة الحكام بالمحكومين، واستقرار هذه العلاقات وقيامها على العدل والمصلحة يحقق ويوفر الأمن

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٨/ ٢٠٦، وانظر: مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري، د. عبدالله الرفاعي ص ٢٧ - ٢٨.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة، رقم ٥٥.

(٣) جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وإبراهيم باجس ١/ ٢٢٢.

للفرد والمجتمع.

وقد أشار إلى هذا المعنى الإمام الحافظ ابن حجر رحمه الله حيث يقول: (وجوب طاعة ولاة الأمور مقيدة بغير المعصية. والحكمة في الأمر بطاعتهم: المحافظة على اتفاق الكلمة، لما في الافتراق من الفساد)[1].

د- من أسباب الحصول على خير الأئمة والحكام طاعتهم في المعروف:

جاء في الحديث ما يفيد بأن تبادل المحبة بين الراعي والرعية والاهتمام بالدعاء لولاة الأمر من علامة خيرية الأئمة.

فقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ. وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ. وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ"[2].

٦- طاعة ولاة الأمور والصبر على جورهم يقود إلى التوبة وفيه تكفير للذنوب:

يشير إلى هذا المعنى ابن أبي العز الحنفي رحمه الله عند شرحه لكلام الإمام أبي جعفر الطحاوي رحمه الله حيث يقول: (وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات، ومضاعفة الأجور، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾ ﴾[3]، وقال تعالى: ﴿ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ﴾[4]، وقال تعالى: ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾[5]، وقال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾ ﴾[6]، فإذا أراد الرعية أن يتخلصوا من ظلم الأمير

---

(١) فتح الباري، شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي وآخرين ١٣/ ١٢٠.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم، رقم ١٨٥٥.

(٣) سورة الشورى، الآية: ٣٠.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٦٥.

(٥) سورة النساء، الآية: ٧٩.

(٦) سورة الأنعام، الآية: ١٢٩.

فليتركوا الظلم[1].

قال الحسن البصري رحمه الله: "والله لا يستقيم الدين إلا بولاة الأمر وإن جاروا وظلموا، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون"[2].

وقال ابن رجب الحنبلي رحمه الله: "السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين فيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معايشهم وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم"[3].

* * *

(١) شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي وشعيب الأرنؤوط ص ٥٤٣.

(٢) جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي ١١٧/٢.

(٣) المرجع السابق ١١/٢.

المبحث السادس: الآثار الوخيمة والسلبية لعدم طاعة ولاة الأمر:

من الآثار والمفاسد التي تنتج عن عدم طاعة ولاة الأمر كثيرة ومتعددة ومن أبرزها ما يلي:

- انتشار الفتنة بين الناس.
- إراقة دماء الأبرياء وانتهاك المحارم.
- انتشار الظلم والخوف بين الناس.
- تفرق وتحزب المسلمين.
- انتشار الفوضى واختلال الأمن.
- ذهاب الدين وضياع الدنيا.

وفيما يلي نذكر بعض أقوال العلماء حول عدم طاعة ولاة الأمر، وتحذيرهم من نتائجه الوخيمة على الدين وعلى المجتمع.

إن الخروج على ولاة الأمر وعدم طاعتهم أساس الفتنة والفساد والفوضى وسفك الدماء.

ولهذا فإن المشهور من مذهب أهل السنة، أنهم لا يرون الخروج على الأئمة والولاة، وقتالهم بالسيف، وإن كان فيهم ظلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (وأما أهل العلم والدين والفضل فلا يرخصون لأحد فيما نهى الله عنه من معصية ولاة الأمور وغشّهم، والخروج عليهم بوجه من الوجوه، كما قد عرف من عادات أهل السنة والدين قديمًا وحديثًا ومن سيرة غيرهم)[1].

وقد حذّر الرسول صلى الله عليه وسلم أمته من الخروج على ولاتهم، ففي الحديث الذي رواه عوف بن مالك رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ" قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: "لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ"[2].

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، الشيخ عبدالرحمن بن قاسم د ٣/ ١٢.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب: الإمارة، باب: خيار الأئمة وشرارهم، رقم د د ١٨.

وقال الإمام النووي رحمه الله تحذيرًا من عدم طاعة الولاة والخروج عليهم: (قال العلماء: وسبب عدم انعزاله وتحريم الخروج عليه ما يترتب على ذلك من الفتن، وإراقة الدماء، وفساد ذات البين، فتكون المفسدة، في عزله أكثر منها في بقائه)[1].

ومما يدل أيضًا على أن الخروج على الولاة ينتج عنه الفوضى، وعدم الاستقرار وإراقة الدماء، ما قاله الخطابي رحمه الله: (فإن مفارقة الأئمة والأمراء، مفارقة الألفة، وزوال العصمة، والخروج من كنف الطاعة، وظل الأمنة، وهو الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم) [2].

أما الإمام ابن عبدالبر رحمه الله فيقول في هذا الصدد: (فالصبر على طاعة الجائر من الأئمة، أولى من الخروج عليه، لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف، ولأن ذلك يحمل على إراقة الدماء، وشن الغارات، والفساد في الأرض، وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه..)[3].

قال العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: (فالله الله في فهم منهج السلف الصالح في التعامل مع السلطان، وأن لا نتخذ من أخطاء السلطان سبيلاً لإثارة الناس، وإلى تنفير القلوب عن ولاة الأمور، فهذا عين المفسدة، وأحد الأسس التي تحصل بها الفتنة، والفوضى بين الناس)[4].

ومن الآثار السيئة لعدم طاعة ولاة الأمور التفرّق وعدم الاجتماع:

فلا شك أن عدم طاعة ولاة الأمور يترتب عليه التفرّق والتحزّب، وإن دين الإسلام جاء بالأمر بالاجتماع، وأوجب الله سبحانه وتعالى ذلك في كتابه، وحرّم التفرق والتحزب، قال تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ .....﴾ [5].

وقد ورد حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ينهى عن التفرق ويأمر بالاجتماع والائتلاف، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنَّ اللّهَ

---

(١) شرح صحيح الإمام مسلم، النووي ٦/٢٣٨.

(٢) العزلة، الخطابي، تحقيق: عبدالغفار البنداري ص ٥٧.

(٣) التمهيد، ابن عبدالبر، تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي ١٢/١٥٦.

(٤) حقوق الراعي والرعية، الشيخ محمد بن صالح العثيمين ص ٢٩.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ"[1].

وقال تعالى أيضًا: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ .... ﴾[2].

فالله تبارك وتعالى قد برأ رسوله صلى الله عليه وسلم من الذين فرقوا دينهم وحزّبوه وكانوا شيعًا، وهذا مما يدل على تحريم التفرق، وأنه من الأمور التي يبغضها الإسلام.

يقول العلامة الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله في تفسير الآية السابقة: (يتوعد تعالى الذين فرقوا دينهم أي شتتوه وتفرقوا فيه.. بأن يأخذ من الشريعة شيئًا، ويجعله دينه، ويدع مثله، أو ما هو أولى منه كما هو حال أهل الفرقة، من أهل البدع والضلال والمفرقين للأمة).

ويقول أيضًا رحمه الله: (إن الدين يأمر بالاجتماع والائتلاف، وينهى عن التفرق والاختلاف في أهل الدين وفي سائر مسائله الأصولية والفروعية)[3].

وعن علقمة بن وائل الحضرمي، عن أبيه، قال: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: "اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ"[4].

معناه: أن الله تعالى حمّل الولاة، وأوجب عليهم العدل بين الناس، فإذا لم يقيموه أثموا، وحمّل الرعية السمع والطاعة لهم، فإن قاموا بذلك أثيبوا عليه، وإلا أثموا[5].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب: الأقضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم ١٧١٥، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (واللفظ له) ٢/٣٦٨، رقم ٨٧٩٩، وأخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب: الكلام، باب: ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين رقم ٢٠.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٥٩.

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الشيخ عبدالرحمن السعدي، تحقيق: د. عبدالرحمن اللويحق ص ٢٤٤.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب: الأمارة، باب: في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق، رقم ١٨٤٦.

(٥) انظر: نبذة عن حقوق ولاة الأمر، د. عبدالعزيز العسكر ص ٢٠.

وقال سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله: (فالواجب على المسلم أن يبتعد عن أسباب الفتنة، وشق العصا، والفتن بين المسلمين، والاختلاف بين الراعي والرعية، وأن يكون مجمعًا لا مفرقًا ولا فاتنًا، بل يسعى للمّ الشمل مع النصيحة والتوجيه والكلام الطيب من دون شق العصا، ومن دون عبارات تسبب الشر والفساد، وأساليب تفتح باب الشر والعداء والانقسام) [1].

ويتحدث الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله عن الآثار السيئة المترتبة على عدم طاعة ولاة الأمر والخروج عنهم فيقول: (لكن أهل السنة والجماعة يقولون: نحن نرى إقامة الحجج مع الأمراء سواء أكانوا أبرارًا أو فجارًا، وكذلك إقامة الجهاد مع الأمير ولو كان فاسقًا، ويقيمون الجهاد مع أمير لا يصلي معهم الجماعة، بل يصلي في رحله، فأهل السنة والجماعة لديهم بعد نظر، لأن المخالفات في هذه الأمور معصية لله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم وتجر إلى فتن عظيمة.

فما الذي فتح باب الفتن والقتال بين المسلمين والاختلاف في الآراء إلا الخروج على الأئمة؟!

إن الصبر على جور الأئمة وظلمهم وعدم الخروج عليهم - مع كونه - هو الواجب شرعًا، فإنه أخف من ضرر الخروج عليهم، ونزع الطاعة من أيديهم، لما ينتج عن الخروج عليهم من المفاسد العظيمة، فربما كان الخروج سبب حدوث فتنة يدوم أمدها، ويستشري ضررها، ويقع بسببها سفك للدماء، وانتهاك للأعراض، وسلب للأموال، وغير ذلك من أضرار كثيرة، ومصائب جسيمة على العباد والبلاد) [2].

ففي حقيقة الأمر ما نُزعت يد من طاعة ولاة الأمر إلا صافحها الشيطان وعرضها للفتنة والتفرق، ولذا فإن العاقل يدرك خطورة عصيان ولاة الأمر، وما تأتي به منازعتهم أو الخروج عليهم من فتنة وشر، واختلاف وتحزب، وما يترتب على ذلك من مفاسد عظمى لا يعلم مداها على الحقيقة إلا الله سبحانه وتعالى.

حرمة الخروج على ولاة الأمر وضوابطه:

جاء الأمر بوجوب طاعة ولاة الأمر ولزوم جماعة المسلمين والتحذير من الخروج

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٨/ ٤١٨.

(٢) الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية، الشيخ محمد بن عبدالله بن سبيل ص ٨٦.

عليهم. فعن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رأى من أميره شيئًا يكرَهه فليصبرْ عليه. فإنه من فارقَ الجماعةَ شبرًا فمات إلا مات ميتةَ جاهلية"[1].

وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لاَ حُجَّةَ لَهُ. وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً" [2].

قال النووي رحمه الله: ("قوله: مات ميتة جاهلية" أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم) [3].

ومما يدل على حرمة الخروج على الولاة. ودعمًا لهذا الحق. وحرصًا على سلامة الجماعة من الفرقة والاختلاف. فقد أهدر الرسول صلى الله عليه وسلم دم كلّ من يحاول الخروج على الجماعة. ويشق عصا الطاعة.

فقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "مَنْ أَتَاكُمْ، وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ، عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ"[4].

قال النووي رحمه الله: (فيه أمر بقتال من خرج على الإمام. أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك. فإن لم ينته قوتل وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدرًا) [5].

أما قوله: "يريد أن يشق عصاكم" معناه: يفرّق جماعتكم كما تفرق العصاة المشقوقة. وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس[6].

وقال الإمام ابن باز رحمه الله: (ويجب على المسلمين طاعة ولاة الأمر بالمعروف وإذا

---

(١) أخرجه البخاري. كتاب: الفتن. باب: قول النبي صلى الله عليم وسلم: "سترون بعدي أمورًا تنكرونها". رقم ٧٠٥٤. ومسلم. كتاب: الإمارة. باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة. رقم ١٨٤٩.

(٢) أخرجه البخاري. كتاب: الفتن. باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "سترون بعدي أمورًا تنكرونها". رقم ٧٠٥٤. ومسلم. كتاب: الإمارة. باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة. رقم ١٨٤٩.

(٣) شرح صحيح الإمام مسلم. النووي ٦ / ٢٥٠.

(٤) أخرجه مسلم. كتاب: الإمارة. باب: حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع. رقم ١٨٥٢.

(٥) شرح صحيح الإمام مسلم. النووي ٦ / ٢٥٣.

(٦) شرح صحيح الإمام مسلم. النووي ٦ / ٢٥٣.

أمر ولي الأمر بالمعصية فلا يطاع فيها، ولكن لا يأتي الخروج عليه بأسبابها)[1].

فالمقصود أن الواجب السمع والطاعة في المعروف لولاة الأمور، ولا يجب الخروج عليهم، إلا إذا وجد منهم كفر بواح عند الخارجين من الله فيه برهان، ويستطيعون بخروجهم أن ينفعوا المسلمين، وأن يزيلوا الظلم، وأن يقيموا دولة صالحة، أما إذا كانوا لا يستطيعون، فليس لهم الخروج، ولو رأوا كفرًا بواحًا، لأن خروجهم يضر الناس، ويفسد الأمة، ويوجب الفتنة والقتل[2].

وقد أكد سماحته رحمه الله على عدم الخروج على ولاة الأمر إلا بشرطين هما:

الأول: أن يرى منهم كفر بواح فيه من الله برهان.

الثاني: القدرة على التغيير دون ضرر، أو فساد كبير، لأن الخروج على ولاة الأمر يسبّب فسادًا كبيرًا، وشرًا عظيمًا، فيختل به الأمن، وتضيع حقوق الناس، ولا يتيسر ردع الظالم ولا نصر المظلوم.

وانظر إلى جوابه عندما سئل سماحته، عمن يرى أن له الحق في الخروج على الأنظمة العامة، التي يضعها ولي الأمر، مثل المرور، والجوازات، والجمارك... على أساس أنها غير شرعية، قال رحمه الله: (هذا باطل، هذا منكر، بل يجب السمع والطاعة في هذه الأمور التي ليس فيها منكر، والتي نظمها ولي الأمر لحفظ الأمن، ومصالح المجتمع، لأن هذا من المعروف الذي ينفع الناس.

وأوضح سماحته رحمه الله أنه في حال وجود ضرائب، يرون أنها غير جائزة فعلى الأعيان مراجعة ولي الأمر بالنصيحة، والدعوة إلى الله بالتوجيه إلى الخير) [3].

وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: (هم أئمتنا، ندين لهم بالسمع والطاعة امتثالاً لأمر الله تعالى بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [4].

---

(١) مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٨/ ٢٠٣، وانظر: مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري، د. عبدالله الرفاعي ص ٥١.

(٢) مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ٨/ ٢٠٤.

(٣) المرجع السابق ٨/ ٢٠٨ - ٢٠٩.

(٤) سورة النساء، الآية: ٥٩.

ولأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "إنكم سترون بعدي أثرة وأمورًا تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدّوا إليهم حقّهم، وسلوا اللّه حقكم"[1]. وحقهم: طاعتهم في غير معصية الله تعالى.

فعن وائل بن حجر رضي الله عنه، قال: سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللّهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ. وَقَالَ: "اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ"[2].

وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: "بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان"[3].

ولأننا لو تخلفنا عن متابعتهم، لشققنا عصا الطاعة الذي يترتب على شقه أمور عظيمة ومصائب جسيمة، والأمور التي فيها تأويل واختلاف بين العلماء إذا ارتكبها ولاة الأمور، لا يحل لنا منابذتهم ومخالفتهم، ولكن يجب علينا مناصحتهم بقدر المستطاع فيما خالفوا فيه، مما لا يسوغ فيه الاجتهاد، وأما ما يسوغ فيه الاجتهاد، فنبحث معهم فيه بحث تقدير واحترام، لنبين لهم الحق، لا على سبيل الانتقاد لهم، والانتصار للنفس، وأما منابذتهم وعدم طاعتهم، فليس من طريق أهل السنة والجماعة[4].

وصايا لمن أراد أن ينصح الولاة:

أولاً: الإخلاص:

ينبغي أن تكون النصيحة خالصة لله تعالى، لا يريد الناصح منها جزاءًا ولا شكورًا إلا من

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب: الفتن، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "سترون بعدي أمورًا تنكرونها". رقم ٧٠٥٢. واللفظ له، وأخرجه مسلم، كتاب: الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول، رقم ١٨٤٣.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب: الفتن، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "سترون بعدي أمورًا تنكرونها" رقم ٧٠٥٦.

(٤) شرح العقيدة الواسطية لابن تيمية، الشيخ محمد بن صالح العثيمين ٢/ ٣٤٠.

عند الله تعالى.

قال ابن النحاس رحمه الله: الداخل على الأمراء والسلاطين لقصد الموعظة، يجب أن يكون قصده في ذلك خالصًا لله تعالى. فإن كان يقدم على هذا وإنّما قصده أن يكون كلامه سببًا لتعرفه بالسلطان، وطلب المنزلة عنده، أو يكون قصده طلب المحمدة من الناس، وإطلاق ألسنتهم بالثناء عليه، والشكر لصنيعه، وتعمير قلوبهم بتوقيره عندهم وتعظيمه، وأن يُقال عنه إنّه أغلظ للسلطان وأقدم عليه بالكلام ولم يبال، فيصير معظمًا عند الناس، ويخشاه أبناء جنسه، إلى غير ذلك من المقاصد التي لا تنحصر لتنوع الأغراض.

فهذه مزلّة عظيمة يجب التفطن لها، والتنبّه عليه وتحقيق القصد قبل الوقوع فيها، وإلا فربما ناله مكروه في الدنيا وهو فيه غير مأجور بل آثمٌ مأزورٌ، وربّما أفضى ذلك إلى قتله، فقتل عاصيًا، وهو يظنّ أنّه أفضل الشهداء، وإنما يبعث الناس يوم القيامة على نياتهم[1].

وفي هذا المعنى حول أهمية الإخلاص والنية الحسنة في أي عمل مشروع ما رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قال: "قال أعربي للنبي صلى الله عليه وسلم: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليذكر، ويقاتل ليرى مكانه، من في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"[2].

ثانيًا: الترفّع عن حظوظ النفس وشهواتها:

إنّ ترفع الناصح عن حظوظ نفسه وشهواتها والزهد لما في أيد ولاة الأمر يجعله شجاعًا ملتزمًا للصدق فيما يقوله ولا تذوب شخصيته أمام ولاة الأمر، ولقد سطر سلفنا الصالح أمثلةً رائدةً في ذلك، فهذا سفيان الثوري رحمه الله كان أكثر العلماء بعدًا عن منح الحكام، لأنّه يخشى أن يكون هذا دافعًا للسكوت عن الباطل، ويعبّر عن ذلك

---

(١) انظر: ابن النحاس، تحقيق: عماد الدين عباس سعيد ص ٧٤ وما بعدها.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: فرض الخمس، باب: من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره؟ رقم ٣١٢٦، وأخرجه مسلم، كتاب: الإمارة، باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله رقم ١٩٠٤.

بقوله: "ليس أخافُ إهانتهم، إنما أخاف كرامتهم، فلا أرى سيئتهم سيئة"[1].

ثالثًا: التمسك بالأدعية المأثورة:

ينبغي لمن أراد أن ينصح ولاة الأمر والحكام أن يتسلح بالأدعية المأثورة ويلتزم بها.

جاء في مصنّف ابن أبي شيبة عن الحارث بن سويد قال: قال عبدالله: إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطرسه وظلمه فليقل: "اللهم ربّ السموات وربّ العرش العظيم، كن لي جارًا من فلان وأحزابه وأشياعه أن يفرطوا عليّ أو أن يطغوا، عزّ جارك وجلّ ثناؤك، ولا إله غيرك "[2].

وعن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: "إذا أتيت سلطانًا مهيبًا تخاف أن يسطوا عليك فقل: الله أكبر، الله أعزّ من خلقه جميعًا، الله أعزّ مما أخاف وأحذر، أعوذ بالله الذي لا إله إلا هو، الممسك السموات السبع أن يقعن على الأرض إلا بإذنه، من شرّ عبدك فلان وجنوده وأتباعه وأشياعه من الجن والإنس، اللهم كن لي جارًا من شرّهم، جلّ ثناؤك، وعزّ جارك، وتبارك اسمك، ولا إله غيرك – ثلاث مرات"(٣).

رابعًا: النصيحة في السر:

ينبغي أن تكون النصيحة لولاة الأمر في السر لا في العلن، وهو منهج شرعي ومنهج نبوي، فإن ستر المسلم ومناصحته في السر أفضل من إشاعة عيوبه، فما بال إذا كان المنصوح من ولاه الله أمر المسلمين، لأن التشهير به قد ينتج عنه الشر والفتنة.

فإلقاء النصيحة لولاة الأمر في السر أدعى للإخلاص، وأبعد عن الرياء، وأقرب للقبول وأليق بمقامهم، وعلو قدرهم، ورفعة شأنهم ومكانتهم [٤].

وهذا ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم لأمته، فقال: "مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرِ، فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي

---

(١) سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، علي أبو زيد، ٧/ ٢٦٢، مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فاروق السامرائي ص ١٤٢–١٤٣.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الدعاء، باب: الرجل يخاف السلطان ما يدعو، ١٠/ ٢٠٢، رقم ٩٢٢٥.

(٣) المرجع السابق، ١٠/ ٢٠٣، وللاستزادة من هذه الوصايا، انظر: حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأركانه ومجالاته، أ. د. حمد بن ناصر العمار ص ١٣٧ – ١٤١.

(٤) طاعة ولاة الأمر وأثرها في تحقيق أمن الوطن، أ. د. أحمد بن يوسف الدريويش ص ٤٧.

عَلَيْهِ لَهُ"[1].

وأسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه قيل له: ألا تدخل على عثمان لتكلمه؟ فقال: (أترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه ما دون أن أفتح أمرًا لا أحب أن أكون أول من فتحه)[2].

وذكر الحافظ ابن رجب رحمه الله أن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما سُئل عن أمر السلطان بالمعروف، ونهيه عن المنكر فقال: (إن كنت فاعلاً ولا بد، ففيما بينك وبينه)[3].

قال ابن النحاس رحمه الله: (ويختار الكلام مع السلطان في الخلوة على الكلام معه على رؤوس الأشهاد، بل يود لو كلمه سرًا ونصحه خفية من غير ثالث لهما)[4].

وكان السلف إذا أرادوا نصيحة أحد، وعظوه سرًا، حتى قال بعضهم: من وعظ أخاه فيما بينه وبينه، فهي نصيحة، ومن وعظه على رؤوس الناس فإنما وبخه[5].

خامسًا: إلتزام الرفق والتأني:

ينبغي لمن يريد النصيحة لولاة الأمر الالتزام بالرفق والتأني ولا يتعجل في تعامله مع ولاة الأمر.

ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "مَا كَانَ الرفْقُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ زَانَهُ، وَلاَ نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ شَانَهُ"[6]، وقال أيضًا: "إن الله يحب الرفق في الأمر كله" [7]، وقد بوّب الإمام البخاري في الصحيح فقال: باب الرفق في الأمر كله[8].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣/٤٠٤، رقم ١٥٣٣٣، وقال محققو المسند: صحيح لغيره دون قوله: "من أراد أن ينصح لسلطان بأمر..". فحسن لغيره. انظر: الموسوعة الحديثية ٢٤/٤٩.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر، رقم ٧٠٩٨، وأخرجه مسلم، كتاب: الزهد والقائق، باب: عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله، رقم ٢٩٨٩، واللفظ لمسلم، وجاء في رواية البخاري: "إني أكلمه في السر".

(٣) جامع العلوم والحكم، ابن رجب، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس ١/٢٢٥.

(٤) تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين، ابن النحاس، تحقيق: عماد الدين عباس سعيد ص ٧٦.

(٥) جامع العلوم والحكم، ابن رجب، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس ١/٢٢٥..

(٦) أخرجه مسلم، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: فضل الرفق، رقم ٢٥٩٤.

(٧) أخرجه البخاري، كتاب: الأدب، باب: الرفق في الأمر كله، رقم ٦٠٢٤.

(٨) صحيح البخاري ص ٦٨٧.

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ اللّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ. وَيُعْطِي عَلَىٰ الرِّفْقِ مَا لاَ يُعْطِي عَلَىٰ الْعُنْفِ. وَمَا لاَ يُعْطِي عَلَىٰ مَا سِوَاهُ"[1].

قال النووي رحمه الله: (وفي هذه الأحاديث: فضل الرفق والحث على التخلق. وذم العنف. والرفق سبب كل خير. ومعنى "يعطي على الرفق" أي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره.

وقال القاضي: معناه: يتأتى به من الأغراض ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره) [2].

أما التأني فقد جاء في قول المصطفى صلى الله عليه وسلم لأشج عبدالقيس: "إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللّهُ: الْحِلْمُ وَالأَنَاةُ"[3].

قال النووي رحمه الله: (أما الحلم فهو العقل، وأما الأناة فهي التثبت وترك العجلة)[4]. والناصح لولاة الأمر في أشد الحاجة إلى هاتين الخصلتين، لأن الحلم يحمي صاحبه من سرعة الغضب والأناة تحمي صاحبها من العجلة.

* * *

(١) أخرجه مسلم. كتاب: البر والصلة والآداب. باب: فضل الرفق. رقم ٢٥٩٣.

(٢) شرح صحيح الإمام مسلم. النووي ٨/ ١٤٧.

(٣) أخرجه مسلم. كتاب: الإيمان. باب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه من لم يبلغه. رقم ١٧.

(٤) شرح صحيح الإمام مسلم. النووي ١/ ١٩٥..

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وبعد:

إنّ من تمام فضل الله عز وجل على الأمة أن جعل طاعة ولاة الأمر في الإسلام واجبة ما دامت في طاعة الله، لأنّ ولي الأمر به تسود الشريعة، ويعلو نظامها، وتنفّذ أحكامها، ويُتأدّب بآدابها، ويتحلى بأخلاقها، ويُتزيّن بزينتها.

لقد جعلت الشريعة لولي الأمر اختصاصات ينفرد بها عن غيره، ولعلّ في مقدمتها: حق التعزير بالمخالف المجرم حتى الموت، ليستتبّ الأمن، ويعيش أفراد المجتمع في سلام ووئام.

وإنّ من رجحان عقول أفراد المجتمع وكمال ديانتهم أن ينصاعوا بالطاعة لولاة الأمر لأنها تعين على طاعة الله تعالى، ولأنها تزرع الحبّ والوصال بين أفراد المجتمع، وتجعل الجميع أخوة متحابين في الله، يسعى بذمتهم جميعًا أدناهم، همهّم واحد، وشعورهم واحد، وأملهم واحد، وألمهم واحد، يتداعى الجميع إذا اشتكى أحدهم، ويفرح الجميع ويسعدوا بسعادة أحدهم وفرحه، ولذا جاء في معطيات ديننا أهمية الاعتصام بحبل الله وعدم الفرقة، بل الوصية بالاجتماع على الدين وعلى كلمة الحق والانصياع لطاعة ولي الأمر المسلم ما دام ذلك في طاعة الله عز وجل، وقد جاء هذا البحث ليؤكد هذه المعاني المهمّة التي تحتاج الأمة بين فينة وأخرى إلى التذكير بها والتأكيد عليها، واعتبار أنها من الدين المأمور به، بل لا يتم إلا بتحقيقه، وأن الخسارة تتحقق في ضياعه، وأن المجتمع يصاب بالويلات والنكبات من خلال التفريط فيه، سائلاً الله أن ينصر دينه وأن يعلي كلمته، وأن يصلح ولاة أمور المسلمين وقادتهم، وأن يوفقهم لما يحبّ ويرضى، إنه سبحانه المسؤول وعليه وحده التكلان، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين..

* * *

فهرس المصادر والمراجع:

١- **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**. الإمام أبو الحسن الماوردي. تحقيق: خالد عبداللطيف السبع العلمي. ط / دار الكتاب العربي. بيروت.

٢- **الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية**. الشيخ محمد بن عبدالله ابن سبيّل. ط /١. مؤسسة المدينة للرسالة. مكة المكرمة ١٤١٤هـ.

٣- **البداية والنهاية**. الإمام ابن كثير. تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي. ط /١. دار هجر للطباعة والنشر. القاهرة: ١٤١٨هـ.

٤- **تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام**. ابن جماعة. تحقيق: د. فؤاد عبدالمنعم أحمد. ط /٢. رئاسة المحاكم الشرعية. قطر.

٥- **التمهيد المطبوع مع موسوعة شروح الموطأ**. ابن عبدالبر. تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي. ط /١. مركز هجر للبحوث والدراسات الإسلامية. القاهرة: ١٤٢٦هـ.

٦- **تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الهالكين**. الإمام محيى الدين أبو زكريا بن النحاس الدمشقي. تحقيق: عماد الدين عباس سعيد. ط /١. دار الكتب العلمية. بيروت: ١٤٠٧هـ.

٧- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**. الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي. تحقيق: د. عبدالرحمن اللويحق. ط /١. دار ابن حزم. بيروت: ١٤٢٤هـ.

٨- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن الكريم**. الإمام أبو جعفر الطبري. تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي. ود. عبدالفتاح الحلو. ط /٢. دار هجر للطباعة. القاهرة: ١٤١٣هـ.

٩- **جامع العلوم والحكم**. الإمام الحافظ زين الدين الشهير بابن رجب. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. وإبراهيم باجس. ط /٨. مؤسسة الرسالة. بيروت: ١٤١٩هـ.

١٠- **الجامع لشعب الإيمان**. الحافظ أبو بكر البيهقي. تحقيق: د. عبدالإله بن سلمان الأحمدي. ط /١. دار طيبة. الرياض: ١٤١٣هـ.

١١- **حقوق الراعي والرعية**. (مجموعة خطب للشيخ محمد بن صالح العثيمين) على ضوء الكتاب والسنة. ط / مطبعة سفير. الرياض.

١٢- **حقيقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأركانه ومجالاته**، أ. د. حمد بن ناصر العمار، ط /٢، دار إشبيليا، الرياض: ١٤٢٠هـ.

١٣- **سنن ابن ماجه**، أبو عبدالله محمد القزويني المشهور بابن ماجه، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط /١، مكتبة العارف للنشر والتوزيع، الرياض.

١٤- **سنن الترمذي**، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط /١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.

١٥- **سير أعلام النبلاء**، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعلي أبو زيد، ط /٨، مؤسسة الرسالة، بيروت: ١٤١٢هـ.

١٦- **السيرة النبوية في ضوء القرآن والسنة**، د. محمد أبو شهبة، ط /٤، دار القلم، دمشق: ١٤١٨هـ.

١٧- **السيرة النبوية**، الإمام ابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، ط / دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٨- **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، الإمام أبو القاسم اللالكائي، تحقيق: د. أحمد بن سعد الغامدي، ط /٨، دار طيبة، الرياض: ١٤٢٣هـ.

١٩- **شرح السنة**، أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري، تحقيق: أبي ياسر خالد الردادي، ط /١، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة: ١٤١٤هـ.

٢٠- **شرح العقيدة الطحاوية**، الإمام القاضي علي بن علي أبي العز الدمشقي، تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وشعيب الأرنؤوط، ط /٤، دار هجر للنشر والتوزيع، أبها: ١٤١٩هـ.

٢١- **شرح العقيدة الواسطية**، شيخ الإسلام ابن تيمية، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، تحقيق: سعد بن فواز الصّميل، ط /٥، دار ابن الجوزي، الدمام: ١٤١٩هـ.

٢٢- **شرح رياض الصالحين**، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ط / مدار الوطن، الرياض: ١٤٢٤هـ.

٢٣- **شرح صحيح مسلم**، الإمام محي الدين أبو زكريا النووي، إشراف: حسن عباس، ط /١، دار عالم الكتب، الرياض: ١٤٢٤هـ.

٢٤- **صحيح البخاري**، الإمام البخاري، إخراج: بيت الأفكار الدولية، الرياض.

٢٥- **صحيح مسلم**، الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، إخراج: بيت الأفكار الدولية، الرياض.

٢٦- **طاعة ولاة الأمر وأثرها في تحقيق أمن الوطن**، أ. د. أحمد بن يوسف الدريويش، ط /١، دار إشبيليا، الرياض: ١٤٢٦هـ.

٢٧- **العزلة**، الإمام الحافظ أبو سليمان الخطابي، تحقيق: عبدالغفار البنداري، ط / دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٨- **فتح الباري**، شرح صحيح البخاري، الإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي وآخرين، ط /٢، دار الريان للتراث، القاهرة: ١٤٠٧هـ.

٢٩- **فتح القدير**، محمد بن علي الشوكاني، ط / وزارة الشؤون الإسلامية، دار عالم الكتب، الرياض: ١٤٢٤هـ.

٣٠- **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري، ط /٢، دار الكتاب العربي، بيروت: ١٤٢٠هـ.

٣١- **الكتاب المصنّف في الأحاديث والآثار**، ابن أبي شيبة، تحقيق: مختار أحمد الندوي، ط /١، الدار السلفية، الهند: ١٤٠١هـ / ١٩٨٠م.

٣٢- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية**، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن قاسم وابنه محمد، إشراف: الرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين.

٣٣- **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة**، سماحة الشيخ / عبدالعزيز بن عبدالله ابن باز، جمع وترتيب: د. محمد بن سعد الشويعر، ط /٢، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض: ١٤٢١هـ.

٣٤- **مجموعة التوحيد المعروف بـ مجموعة التوحيد النجدية**، نشر: الأمانة العامة للاحتفال بمرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية، الرياض: ١٤١٩هـ.

٣٥- **مراجعات في فقه الواقع السياسي والفكري على ضوء الكتاب والسنة**، د. عبدالله الرفاعي، ط /١، دار المعراج الدولية للنشر، الرياض: ١٤١٤هـ.

٣٦- **معاملة الحكام في ضوء الكتاب والسنة**، الشيخ عبدالسلام برجس آل عبدالكريم، ط /٣، بدون ذكر دار النشر: ١٤١٥هـ.

٣٧- **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، ابن قيم الجوزية، من توزيع

رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض.

٣٨- **مفهوم الجماعة والإمامة ووجوب لزومها وحرمة الخروج عليها في ضوء الكتاب والسنة** أ. د. سليمان بن عبدالله أبا الخيل، ط/٢، مطابع الحميضي، الرياض: ١٤٢٨هـ.

٣٩- **مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، فاروق السامرائي، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٠- **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**، تحقيق: أ. د. محمد رشاد سالم، ط/٢، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض: ١٤١١هـ.

٤١- **الموسوعة الحديثية**، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أ. د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي وآخرين، ط/١، مؤسسة الرسالة، بروت: ١٤٢١هـ.

٤٢- **الموطأ**، الإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، ط/ دار إحياء التراث العربي، بيروت: ١٤٠٦هـ.

٤٣- **نبذة مفيدة عن حقوق ولاة الأمر**، د. عبدالعزيز بن إبراهيم العسكر، ط/١، بدون مكان طبع: ١٤١٧هـ.

* * *